

Distr. General
23 March 2005

Arabic
Original: English

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الاجتماع الاستثنائي الثاني للأطراف في
بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة
لطبقة لأوزون

مونتريال، ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

معلومات أساسية من أجل الاجتماع الاستثنائي الثاني للأطراف في بروتوكول مونتريال

- ١ - اتخذت الأطراف التي انتظمت في اجتماعها السادس عشر المقرر ٤٦/١٦ الذي دعت فيه إلى عقد اجتماع استثنائي للأطراف بالتزامن مع الاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل مفتوح العضوية للأطراف. وبناء عليه تقرر انعقاد الاجتماع الاستثنائي الثاني للأطراف يوم أول تموز/يوليه ٢٠٠٥ عقب اجتماع الفريق العامل مفتوح العضوية مباشرة.
- ٢ - وافق الاجتماع السادس عشر للأطراف على جدول الأعمال التالي للاجتماع الاستثنائي الثاني للأطراف:

جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الاستثنائي للأطراف

- ١ - افتتاح الاجتماع.
- ٢ - مسائل تنظيمية:
(أ) إقرار جدول الأعمال؛
(ب) تنظيم العمل.
- ٣ - استعراض تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل لعام ٢٠٠٦.
- ٤ - اعتماد تقرير الاجتماع الاستثنائي للأطراف.
- ٥ - اختتام الاجتماع.

٣ - لا يوجد على جدول أعمال الاجتماع الاستثنائي للأطراف سوى قضية فنية واحدة هي: "استعراض تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل لعام ٢٠٠٦" (البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت). وهذا البند من جدول الأعمال يتصل مباشرة بالمقرر ٢/١٦ للاجتماع السادس عشر للأطراف المعنون "فئات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦". ونرفق مع هذه الوثيقة نسخة من هذا المقرر. وقد منح الأطراف في هذا المقرر موافقتهم النهائية على فئات الاستخدامات الحرجة التكميلية لعام ٢٠٠٥ المنصوص عليها في الفرعين الأول ألف والأول باء من مرفق هذا المقرر، وعلى تعيينات استخدامات حرجة محددة لعام ٢٠٠٦ منصوص عليها في الفرعين ثانياً ألف وثانياً باء من مرفق هذا المقرر.

٤ - بيد أن الاجتماع السادس عشر للأطراف وافق على منح موافقة مؤقتة فقط لتعيينات محددة معينة إلى حين انعقاد الاجتماع الاستثنائي الثاني للأطراف. وبالتالي، قرر الاجتماع السادس عشر للأطراف في الفقرة ٩ من المقرر ٢/١٦ أن يقوم الاجتماع الاستثنائي الثاني للأطراف باستعراض تلك الأجزاء من تعيينات الاستخدامات الحرجة لعام ٢٠٠٦ التي تم إقرارها على أساس مؤقت. كما وافق الاجتماع السادس عشر على استعراض تعيينات الاستخدامات الحرجة لعام ٢٠٠٦ التي حددت في تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ على أنها "غير قادرة على التقييم". وبالتالي فسيتم استعراض هاتين الفئتين من تعيينات الاستخدامات الحرجة لعام ٢٠٠٦ في الاجتماع الاستثنائي الثاني للأطراف. ويرد في الجدولين التاليين قائمة مخصصة بالاستخدامات التي تم إقرارها على أساس مؤقت، وتلك التي حددها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي على أنها "غير قادرة على التقييم".

تعيينات الاستخدامات الحرجة المعتمدة مؤقتاً على النحو الوارد في الفرع الثالث من مرفق المقرر ٢/١٦

الطرف	٢٠٠٦ تعيينات الاستخدامات الحرجة المعتمدة بموجب الفقرة ٥ (بالأطنان المترية)
أستراليا	أزهار مقطوفة - بصيالات - مناطق محمية (١٠٧٥)، أرز - تغليف استهلاكي (٦٠١٥)، الفراولة بساق زاحفة (٧٠٥)
كندا	مطاحن الدقيق (٦٠٩٧٤)، مرافق تصنيع أنواع المكرونة (٢٠٠٥٧)
فرنسا	أزهار مقطوفة بصيالات - مناطق محمية وحقول مكشوفة (٨٠٢٥) باذنجان (٥٠٥)، شمام (٤٠٠)، مطاحن ومرافق تجهيز (٥)، الطماطم (١٢٠١)
إسرائيل	أزهار مقطوفة - مناطق محمية (٦٣) تمور - ما بعد الحصاد (٠٠٦٨٩)، بطيخ مناطق محمية - داخل الحقول (٤٢٠٦)، إنتاج البذور (٢٢)
إيطاليا	قطع فنية للزينة (٠٠٢٧٥)، أزهار مقطوفة - بصيالات - مناطق محمية (٦٣) باذنجان - مناطق محمية (٤٤)، شمام - مناطق محمية (٤)، الفلفل - مناطق محمية (٣٠)، فاكهة الفراولة - مناطق محمية (٨٠)، الطماطم - مناطق محمية (٣٣٣)
اليابان	أنواع الفلفل - الأخضر (٦٥٠٦)، أنواع الفلفل - الحار (٩٠٣)

الطرف	٢٠٠٦ تعيينات الاستخدامات الحرجة المعتمدة بموجب الفقرة ٥ (بالأطنان المترية)
نيوزيلندا	فاكهة الفراولة (٨)، الفراولة بساق زاحفة (٢)
إسبانيا	أزهار مقطوفة - كاديس - سليل - مناطق محمية (١١)، أزهار مقطوفة (كاتلونا - القرنفل - مناطق محمية وحقول مكشوفة) (٣،٦)
المملكة المتحدة	فاكهة الفراولة (٩،١)
الولايات المتحدة الأمريكية*	سلع جافة/هياكل (حبوب الكاكاو) (١٥،٣٨)، سلع جافة/هياكل/أغذية مجهزة أعشاب وبهارات ومرافق تصنيع الأحيان (٢٧،٦٩١)، الباذنجان - حقول (٢٠،٩٣٣)، المطاحن ومرافق التجهيز (١١١،١٣٩)، بساتين إعادة زرع الفاكهة (٣٠٠،٣٩٤)، أنواع الفلفل - حقول (٦٩٤،٤٩٧)، فاكهة الفراولة - حقول (٣٩٧،٥٩٧)، الطماطم - حقول (٦٢٧،٥٥٢)

تعيينات عام ٢٠٠٦ المحددة على أنها "غير قادرة على التقييم" في تقرير شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل

الطرف	الرقم المرجعي للجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل	الصناعة	الكمية المعنية (بالأطنان المترية)
إسرائيل	-	أثاث - مستورد	١،٤٢٢
إيطاليا	It5-N8	مطاحن ومرافق تجهيز	١٣٠
الولايات المتحدة الأمريكية	US56N8	نباتات زينة	١٦٢،٨١٧
الولايات المتحدة الأمريكية	CUN2003/048, US56N6	لحم خنزير مدخن	١٣٥،٧٤٢

٥ - ووفقاً للفقرة ٧ من المقرر ٢/١٦، فإن لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل بصدد استعراض التعيينات المبينة في القائمتين، مستخدمة في ذلك إجراءات الاستعراض الجديدة التي وضعتها اللجنة والتي اعتمدها الأطراف في اجتماعهم السادس عشر، وذلك استناداً إلى جميع المعلومات وثيقة الصلة الواردة.

٦ - سيقوم فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بتقديم تقرير للأطراف عن نتائج الاستعراض في شكل تقرير مؤقت قبل ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ وفي شكل تقرير نهائي قبل أيار/مايو ٢٠٠٥. وبعد ذلك يتم النظر في هذه النتائج في الاجتماع الاستثنائي الثاني للأطراف.

٧ - ستقوم الأمانة بإصدار مذكرة فوراً عقب استكمال تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي وذلك لمواصلة إحاطة الأطراف بالمعلومات ولكي يواصلوا النظر فيها.

٨ - يجدر بالأطراف أن تلاحظ أن المقرر انعقاد الاجتماع الاستثنائي الثاني لمدة يوم واحد فقط. كما يجدر بهم أن يلاحظوا أيضاً، حسبما هو مشار إليه في رسالة الدعوة للاجتماع، أن النظام الداخلي المطبق على الاجتماعات الاستثنائية للأطراف ينص على أنه ينبغي تقديم وثائق تفويض الممثلين وأسماء أي ممثلين بدلاء ومستشارين إلى الأمين التنفيذي للاجتماع في موعد لا يتجاوز ٢٤ ساعة من افتتاح الاجتماع بقدر الإمكان. كما ينبغي تقديم أي تغييرات لاحقة في تشكيل الوفد إلى الأمين التنفيذي. وينبغي أن تكون وثائق التفويض صادرة إما عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية، وأن تكون صادرة، في حالة منظمة التكامل الاقتصادي الإقليمي، عن السلطة المختصة في تلك المنظمة.
